



جَمَاعَةُ آيْتِ مَلْوُل
Commune Ait Melloul



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إنزكان أيت ملول
الدائرة الحضرية لأيت ملول
جماعة أيت ملول
 مديرية المصالح الجماعية
القسم المالي والاقتصادي
مصلحة الموارد المالية
مكتب شساعة المداخل

القرار الجبائي

يحدد نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق

والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة آيت ملول

القرار الجبائي رقم: ٠٤ بتاريخ: ١٦ نيسان ٢٠٢٣

القرار الجبائي

يحدد مبلغ الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية

جماعة أيت ملول

إن رئيس المجلس الجماعي لأيت ملول،

-بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم

1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ولاسيما المادة 94 منه؛

-وعلى القانون رقم 47.06 المتعلق بجماعيات الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم

1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007)، كما وقع تغييره وتميمه بالقانون رقم

31.07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31

(ديسمبر 2020)؛

-وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات

والآتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.209 بتاريخ 16

ذى الحجة 1428 (27 ديسمبر 2007)؛

-ظهير شريف رقم 1.21.74 صادر في 14 يوليو 2021 بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملك

العقارية للجماعات الترابية.

-بناء على دفتر الشروط والتحمّلات المتعلّق بالتدبّير المفوّض للمطّرح العمومي بتعلّاست أكادير.

-بناء على اتفاقية الشراكة بين جماعات أكادير الكبير والمتعلقة باحداث وتدبّير مطرح النفايات وجمع الفضلات المنزلية والنفايات المشابهة لها ونقلها وايداعها بالمطّرح العمومي بأكادير.

-بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة

العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

-وبناء على القرار الجبائي عدد / 03 بتاريخ 09 مايو 2008، المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم

والحقوق والإتاوات والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية أيت ملول كما تم تغييره وتميمته.

-وبناء على مداولات المجلس الجماعي لأيت ملول في إطار دورته العادية لشهر ماي 2022 المنعقدة بتاريخ الجمعة 06 ماي 2022.

-وبناء على مداولات المجلس الجماعي لأيت ملول في إطار دورته العادية لشهر أكتوبر 2022 المنعقدة

بتاريخ الخميس 06 أكتوبر 2022.



الباب الأول

الفصل الأول (1):

تحدد نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق التي لم يحدد القانون نسماها وأسعارها واقتصر على تحديد نسماها القصوى كما يلي:



الفصل الثاني (2): الرسم على عمليات البناء

تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

أولاً: العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البناءيات غير القانونية

العمليات	السعر عن كل متر مربع مغطى المقترن
إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	5 دراهم
معالجة الدور الآيلة للسقوط	5 دراهم
عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية	20 درهم
العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري	20 درهم
المساكن الفردية	20 درهم

وفي جميع الحالات لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1000 درهم بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البناءيات غير القانونية.

ثانياً: العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم

العمليات	السعر
الهدم	1000 درهم
الإصلاح	500 درهم

الفصل الثالث (3): الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

تحدد أسعار الرسم على عمليات تجزئة الأراضي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي: (خمسة بالمائة) 5 % من التكلفة الإجمالية التي يتطلبتها التجهيز المتعلق بالتجزئة.

الفصل الرابع: الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية

تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

المناطق الأخرى	السعر عن كل متر مربع
منطقة العمارت	15
منطقة الفيلات	10
منطقة السكن الفردي	5
المنطقة الصناعية	12
المناطق الأخرى	5



الفصل الخامس (5): الرسم على محال بيع المشروبات

- ا- البند الأول: يحدد سعر الرسم على محال بيع المشروبات التي تم تحقيقها من طرف المؤسسة دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة كما يلي :



المنطقة ا%8

المنطقة ب% 6

بـ- البند الثاني: تحدد المناطق على الشكل التالي :

- المنطقة أ: وتشمل: شارع الحسن الثاني - شارع محمد السادس - شارع المقاومة - شارع محمد الخامس - شارع العيون شارع عبدالله ابراهيم-شارع عبد الرحيم بوغبيـدـ شارع أحمد بلافريـجـ شارع أيـت بـعمرانـ التجزـياتـ محـطـات الوقـودـ.

- المنطقة ب: وتهـم جميع المناطق التي لا تدخل في المناطق المشار إليها بالمنطقة أ.

الفصل السادس (6): الرسم على الإقامة في المؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى

تحدد أسعار الرسم على الإقامة في المؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى عن كل شخص وعن كل ليلة ل مختلف أصناف المؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

السعر	الأصناف
20 درهم	دور الضيافة ومراكيز وقصور المؤتمرات والفنادق الفاخرة
15 درهم	فندق 5 نجوم
10 دراهـم	فندق 4 نجوم
07 دراهـم	فندق 3 نجوم
05 دراهـم	فندق نجمتين
05 دراهـم	فندق نجمة واحدة
10 دراهـم	النواـديـ الفـنـدقـيـة
20 درهم	الـرـياـضـاتـ وـالـمـنـازـلـ الـمـؤـجـرـةـ لـلـسـيـاحـ
06 دراهـم	قرى العـطـلـ
06 دراهـم	الـإـقـامـاتـ السـيـاحـيـة
05 دراهـم	المـؤـسـسـاتـ وـالـأـشـكـالـ السـيـاحـيـةـ الـأـخـرـىـ لـلـإـيـوـاءـ السـيـاحـيـ

الفصل السابع 7 : الرسم المفروض على النقل العمومي للمسافرين

يفرض هذا الرسم على مزاولة نشاط النقل العمومي للمسافرين باعتبار أصناف العربات المخصصة لذلك تحدد أسعارهـذاـ الرـسـمـ عنـ كـلـ دـيـعـ سـنـةـ وـذـلـكـ حـسـبـ الجـدـولـ التـالـيـ :

السعر	الصنف
150.00 درهم	*سيارات الأجرة:
150.00 درهم	ـ من الصنف الأول:.....
ـ من الصنف الثاني:.....	
ـ الحافلات:	
200.00 درهم	ـ اقل من 7 مقاعد.....
600.00 درهم	ـ سلسلة ج.....
1 000.00 درهم	ـ سلسلة ب.....
1 500.00 درهم	ـ سلسلة أ

وتبدى أربع السنة من فاتح يناير ابريل وفاتح يوليوz وفاتح أكتوبر وكل ربع سنة ابتدئ بعد ربع سنة كامل.

الفصل الثامن(8) : الرسم على استخراج مواد المقالع

تحدد أسعار الرسم على استخراج مواد المقالع عن كل متر مكعب مستخرج حسب طبيعة هذه المواد في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلى:

السعر عن كل متر مكعب	صنف المواد المستخرجة
ـ 25 درهم	الغازول
ـ 20 درهم	الرخام المستخدم في التكسية
ـ 20 درهم	الغرانيت المستخدم في التكسية
ـ 6 دراهم	الرمل المستخدم في الهندسة المدنية والبناء
ـ 6 دراهم	الطين المستخدم في الهندسة المدنية والبناء
ـ 6 دراهم	الكلس المعد لحجر البناء أو للحصى
ـ 6 دراهم	الطين المعد للصناعة الخزفية

الفصل التاسع 9 : الرسوم المفروضة على الذبح في المجازر

← ضريبة الذبح :

حدد سعر الرسم الأصلي على الذبح في المجازر كما يلى :-

عن كل كيلوغرام صاف من اللحم كييفما كان نوعه أو جودته : 0.30 درهم .

أما فيما يخص اللحوم التي تبث أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور أعلاه بنسبة 50 % من السعر المحدد.

الفصل العاشر 10: الرسم الإضافي المفروض على الذبح في:

← المجازر لفائدة المشاريع الخيرية :

يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد بـ: 50 % من سعر الرسم الأصلي للذبح كييفما كانت طريقة احتسابه.

الفصل الحادي عشر 11: الرسوم التابعة لضريبة الذبح :

تحدد أسعار الرسوم التبعية على الخدمات الإضافية المقدمة لمستغلي المجازر الجماعية باعتبار نوع الخدمة التي تقدمها المجازر كما يلى :-

الفصل الثاني عشر 12: فحص لحوم الأسواق :

يؤدى عن الفحص البيطري لللحوم الأسواق رسم يحدد بـ: 0.40 درهم للكيلوغرام من اللحم.

الفصل الثالث عشر 13: فحص لحوم الذبح الاستثنائي :

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية :-

- البقر والإبل عن كل بقeme: 40.00 درهم

- الغنم والماعز عن كل بقeme: 4.00 درهم

الفصل الرابع عشر 14: رسم مغسل الأمعاء :

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء وتهيئ الرؤوس والقوائم أداء الرسم التالي :

- الإبل والبقر عن كل بهيمة : 0.50 درهم.

- الغنم والماعز عن كل بهيمة : 0.30 درهم.

الفصل الخامس عشر 15: رسوم الربط بالإسطبل:

يستوجب استعمال الإسطبلات وال محلات المعدة لايواء الحيوانات بالجزرة في انتظار الذبح رسم كما يلي عن كل يوم:



- البقر والإبل عن كل بهيمة : 0.50 درهم .

- الغنم والماعز عن كل بهيمة : 0.30 درهم .

الفصل السادس عشر 16: رسوم قلع الحيوانات الميتة :

يؤدي عن قلع وإزالة البهائم الميتة واجب يحدد كما يلي :

- البقر والإبل عن كل بهيمة : 20.00 درهم.

- الغنم والماعز عن كل بهيمة : 10.00 درهم.

الفصل السابع عشر 17: رسوم نقل اللحوم:

إن نقل اللحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجذرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارة جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية :

- لكل كيلوغرام من اللحم الصافي : 0.15 درهم .

- أحشاء البقر والإبل للواحد : 0.25 درهم.

- أحشاء الغنم والماعز للواحد: 0.10 درهم .

الفصل الثامن عشر 18: رسوم إيداع الجلود:

يؤدي عن مكوث الجلود بالقاعات المخصصة لها بالمجازر الجماعية الواجبات التالية :

- جلود البقر والإبل عن كل جلد في اليوم : 0.30 درهم.

- جلود الغنم والماعز عن كل جلد في اليوم : 0.20 درهم.

- جلود الحيوانات الأخرى : 0.10 درهم.

واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق وأماكن البيع العامة

الفصل التاسع عشر 19 : الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة:

تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة كما هو مبين في الفصول أسفله (الفصل 20، 21، 22 و 23)

الفصل العشرون 20: واجبات الدخول إلى أسواق البهائم

لا يمكن بيع البهائم إلا بالأسواق المخصصة لهذا الغرض وتحدد واجبات الدخول إلى سوق البهائم كما يلي:

البقر عن كل رأس 5.00 درهم
الإبل عن كل رأس 5.00 درهم
الخيول والبغال عن كل رأس 5.00 درهم
الخرفان والجديان عن كل رأس 5.00 درهم
الغنم والماعز عن كل رأس 5.00 درهم
الجمير عن كل رأس 5.00 درهم

الفصل الواحد والعشرون 21: واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق وأماكن البيع العامة

أـ تحدد واجبات دخول السلع والبضائع والمنتجات إلى الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة كما يلي :

1- سوق أيت ملول

السعر المقترن	نوع السلع
0.50 درهم	الخضر للصندوق من الحجم الكبير
0.30 درهم	الخضر للصندوق من الحجم الصغير
1.00 درهم	الفواكه للصندوق
2.00 درهم	كيس الخضر
5.00 درهم	الدلاح للقنطر الواحد أو جزء منه
1.00 درهم	السلع والبضائع والمنتجات الأخرى للصندوق أو جزء منه
5.00 درهم	السلع والبضائع والمنتجات الأخرى للقنطر الواحد أو جزء منه
2.00 درهم	السلع والبضائع والمنتجات الأخرى للكيس أو جزء منه

2- سوق السبت أركانة والأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة الأخرى :

السعر المقترن	نوع السلع
- 0.50 درهم	الخضر للصندوق من الحجم الكبير
- 0.30 درهم	الخضر للصندوق من الحجم الصغير
- 2.00 درهم	الفواكه اليابسة للكيس أو الصندوق
- 3.00 درهم	الدلاح للقنطر الواحد أو جزء منه
- 1.00 درهم	العناع ، المقدونس ، الكزبرة ، السبانخ و النباتات العشبية الأخرى للكيس
- 3.00 درهم	الفحم للقنطر أو جزء منه
- 2.00 درهم للواحد	الديك الرومي
- 0.50 درهم للواحد	الحمام
- 0.50 درهم للواحد	الأرانب
- 0.50 درهم للواحد	الدواجن
- 1.00 درهم لكل 100 بيضة	البيض
- 1.00 درهم لكل 100 كتكوت	الكتاكيت
- 2 درهم للكيلوغرام	العسل الحر
- 0.50 سنتيم للتر	العسل الاصطناعي ، الزيدة ، السمن للكيلوغرام
- 0.50 سنتيم للتر	زيت الزيتون والأركان ، الأملو
- 0.50 سنتيم للتر	الثومور ، اليرقوق للصندوق الواحد
- 2.00 درهم	سلع مختلفة للكيس أو الصندوق أو الوحدة أو البرميل
- 3.00 درهم	الحبوب والتمور والقطاني للقنطر أو جزء منه
- 5.00 درهم	حزمة الملابس والأحذية القديمة
- 10.00 درهم	حزمة الملابس والأحذية الجديدة

- يتم العمل بالسعر الجديد بالنسبة لواجبات الدخول لسوق أيت ملول وسوق السبت أركانة بعد انتهاء مدة عقد إيجار المرفقين بموجب الصفقة رقم 2020/05.

الفصل الثاني والعشرون 22 واجبات الوقوف

تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة وتحدد هذه الحقوق كما يلي :

أ

السعر عن كل يوم	طبيعة الوقوف أو الاستغلال
20,00 درهم للحمولة	السيارات الصغيرة المحملة بالسلع والبضائع والمنتجات المعروضة للبيع
30,00 درهم للحمولة	السيارات الكبيرة المحملة بالسلع والبضائع والمنتجات المعروضة للبيع
50,00 درهم للحمولة	الشاحنات المحملة بالسلع والبضائع والمنتجات المعروضة للبيع

- بـ- بائعوا الخضر والفواكه الطرية والخبز والتواابل و المواد الغذائية وبائعوا الأثاث والأدوات المنزليه و الجلديه والأقمشة وغيرهم من الحرفيين والباعة ، عن كل يوم وعن كل متر مربع 5.00 دراهم .

الفصل الثالث والعشرون 23 : واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع العمومي:

إن الباعة اللذين يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة وذلك بعرضهم للسلع والبضائع والمنتجات والخضر و مشابه ذلك يستوجب عليهم أداء رسم يومي عن كل متر مربع كما يلي:

2.00 درهم للمتر المربع الشوارع الرئيسية
2.00 درهم للمتر المربع الساحات العمومية

الفصل الرابع والعشرون 24 : رسوم المحجز

تحدد أسعارها الرسم فيما يخص الحيوانات أو السلع أو البضائع أو الأشياء كما يلي:

المدة القصوى للإقامة	واجب الإقامة عن كل يوم	نوعية الأشياء أو الحيوانات
خمسة أيام	2.50 دراهم	الحيوانات :
خمسة عشر يوما	10.00 دراهم	الكلاب
خمسة عشر يوما	6.00 دراهم	البقر والخيول والبغال والجمال
خمسة عشر يوما	5.00 دراهم	الحمير
خمسة أيام	2.00 دراهم	الفنم والماعز
		القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة
		العربات :
خمسة عشر يوما	4.00 دراهم	عربات ذات عجلتين
خمسة عشر يوما	6.00 دراهم	عربات ذات أربع عجلات
خمسة عشر يوما	3.00 دراهم	عربات يدوية
خمسة عشر يوما	7.00 دراهم	عربات مقطورة
خمسة عشر يوما	2.00 دراهم	دراجات عادية
خمسة عشر يوما	5.00 دراهم	دراجات نارية ذات عجلتين
خمسة عشر يوما	10.00 دراهم	دراجات نارية ذات ثلاثة أو أربع عجلات
		السلع والبضائع :
يوم واحد	6.00 دراهم	سلع قابلة للتلاشي عن القنطرار أو الجزء منه

خمسة عشر يوما	5.00 دراهم	سلع غير قابلة للتلذثي عن القنطر أو جزء منه
خمسة عشر يوما	12.00 درهم	أدوات كبيرة الحجم عن المتر المكعب
خمسة عشر يوما	7.00 دراهم	أدوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب أو الجزء منه
خمسة عشر يوما	20.00 درهم	آلات فلاجية وصناعية وآلات أخرى
خمسة عشر يوما	2.00 درهم للوحدة	الأدوات المحجوزة بالأوراش الغير قانونية
خمسة عشر يوما	2.00 درهم للوحدة	الكراسي والطاولات وما شابهها للوحدة
خمسة عشر يوما	2.00 درهم للوحدة	بضائع مختلفة للحزمة (ملابس أدوات منزليه....)

الفصل الخامس والعشرون 25: محصول بيع الحيوانات وغيرها من البضائع التي يطالب بها أصحابها في الوقت المحدد:

تابع بالزاد العلني على يد القابض الجماعي أو نائبه الحيوانات والسلع والخضر والعتاد المحجوزة والتي لم يتم استرجاعها خلال الآجال المحدد ويجعل ثمن البيع بعد استخلاص ضرائب الدخول إلى المحجوز والمكتوب به رهن إشارة صاحبه طيلة أجل سنة ويوم ابتدأ من تاريخ الحجز، وتضاف المبالغ المقبوظة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل، غير أنه تنفيذاً للظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1337 (26 أبريل 1919)المتمم للتشريع المتعلق بالنقل البري، لا يمكن إتباع بالزاد العلني السيارات المحجوزة التي لم يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى إلى بقيت خلالها في المحجوز.

إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50% في المائة ويطبق هذا التخفيف بالنسبة لكافية السيارات الصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية .

الفصل السادس والعشرون 26: الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين:

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود الأسعار القصوى المحدد بالقانون كما يلي:



- سيارة الأجرة من الصنف الثاني 50.00 درهم.
- سيارة الأجرة من الصنف الأول 100.00 درهم.
- حافلات النقل العام من الصنف ج 150.00 درهم.
- حافلات النقل العام من الصنف ب 200.00 درهم.
- حافلات النقل العام من الصنف أ 250.00 درهم.
- سيارات الإيجار التي تفوق قوتها الجبائية 9 أحصنة 100.00 درهم.
- حافلات الإيجار من السلسلة ت ل س 150.00 درهم.
- حافلات الإيجار من السلسلة الثانية ت 200.00 درهم.
- حافلات الإيجار من السلسلة الأولى ت 250.00 درهم.

الفصل السابع والعشرون 27 : الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً لإغراض البناء.

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً لإغراض البناء بـ: 40 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

الفصل الثامن والعشرون 28 : الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً لاغراض تجارية أو صناعية أو مهنية

الرقم الترتيبى	نوع الاحتلال	السعر عن كل ربع سنة
01	شغل واجهة المقاهي والمطاعم والمؤسسات المشابهة لوضع الكرامي والطاولات "السطحية" تحسب بالمتراربع لكل ربع سنة	ـ مغطاة غير مغطاة ـ 50.00 درهم ـ 30.00 درهم
02	* إقامة العاب متنقلة وترفيهية للأطفال * إقامة فضاءات العاب الأطفال والمسارح المتنقلة والسيرك . * إقامة العاب متنقلة وترفيهية ومسارح متنقلة للأطفال بالحدائق والمرافق الجماعية * إقامة تظاهرات فنية، ثقافية، رياضية، تجارية وترويجية	ـ 50.00 درهم للمتر المربع ـ 60.00 درهم للمتر المربع ـ 10.00 درهم للمتر المربع
03	إقامة تظاهرات فنية بالمقابل بالمرافق والحدائق والساحات العمومية باستثناء الملاعب الرياضية إقامة تظاهرة رياضية بالمقابل (خارج الملاعب الرياضية) ـ عارض الكتب عرض اللوحات والتحف الفنية. * إقامة معارض صناعية أو تجارية أو مهنية وغيرها	ـ 5.00 درهم للمتر المربع ـ 10.00 درهم للمتر المربع
04	شغل الملك الجماعي العام لغرض التصوير :	ـ 100.00 درهم ليوم ـ 1000.00 درهم ليوم ـ 100.00 للساعة ـ 50.00 للساعة
05	الأكشاك التجارية والخدماتية تحسب بالمتراربع لكل ربع سنة	ـ 80.00 درهم
07	* شغل الملك الجماعي العام من طرف محطات توزيع الوقود تحسب بالمتراربع لكل ربع سنة : ـ شغل الملك الجماعي العام بواسطة ممرات ولوح محطات توزيع الوقود ـ الصهاريج المقاومة ـ شغل تحت أراضي الملك العمومي خزان الوقود أو كل شيء قابل للاحراق	ـ 5.00 درهم للمتر المربع ـ 100.00 درهم للصهريج ـ 100.00 درهم للصهريج
09	شغل الملك الجماعي العام بواسطة العربات المتنقلة لتقديم الأكلات الخفيفة والوجبات السريعة.	ـ 200.00 درهم للعربة لكل ربع سنة
10	استغلال الساحات المخصصة لتعليم السياقة	ـ 15.00 درهم للمتر مربع
11	استغلال الساحات المخصصة لغرض قياس السرعة	ـ 50.00 درهم للمتر مربع
12	إقامة أجهزة المراقبة والمعاينة الآلية لمخالفات قانون السير (RADARS) تحسب عن كل جهاز لكل ربع سنة	ـ 500.00 درهم للجهاز
13	شغل الملك الجماعي العام بالأسواق الجماعية	ـ 20.00 درهم للمتر مربع ـ 30.00 درهم للمتر مربع ـ 30.00 درهم للمتر مربع ـ 100.00 درهم للمتر مربع ـ 30.00 درهم للمتر مربع

شغل الملك الجماعي العام مؤقتا داخل الأسواق الجماعية بدون إقامة بناء وبصورة غير قارة

14	شغل الملك الجماعي العام داخل سوق أيت ملول بواسطة صناديق التلifie أو لأغراض تجارية أخرى 20.00 درهم للمتر مربع
15	شغل الملك الجماعي العام داخل سوق أركانة والأسواق الأخرى لعرض السلع والبضائع أو لأغراض تجارية أخرى 20.00 درهم للمتر مربع
16	استغلال الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة الشبابيك الأوتوماتيكية لسحب الأوراق النقدية GAB وصرف العملات ومختلف الخدمات 500.00 درهم للشباك عن كل ربع سنة
17	الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بغرض عرض السلع والبضائع 200.00 درهم للمتر الطولي عن كل ربع سنة
18	الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية أخرى 30 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة

استغلال الملك الجماعي العام مؤقتا لغرض الاشهار:

الرقم الترتيبى	نوع الاحتلال	السعر المقترن عن كل ربع سنة
19	استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات تشوييرية اشهارية بواسطة لوحات اشهارية مثبتة بجنبات محاذع محطات وقوف حافلات النقل الحضري (Abris-Bus)	اقل من 3 متر مربع درهم 1000.00 ما فوق 3 امتار مربعة 3000.00 درهم عن كل لوحة
20	استغلال الملك الجماعي العام لغايات الاشهار بواسطة الدراجات ، السيارات والعربات المنتقلة الخاصة بالاشهار	200.00 درهم للدراجة 500.00 درهم للسيارة أو العربية
21	- علامات تجارية ولوحات اشهارية وملصقات خاصة بالحملات الاصغرية والترويجية للشركات (معهدى الاتصالات.....) لا تتجاوز مساحتها 2 متر مربع : تساوي أو تقل عن 1 متر مربع ما زاد عن 1 متر مربع الى حدود 2 متر مربع	50.00 درهم عن كل واحدة 100.00 درهم عن كل واحدة
23	* استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية من طرف محطات توزيع الوقود * * شغل الملك الجماعي لأغراض إشهارية بواسطة (KAKIMONOS ، او ما شابهها) على أن لا تتعدي مساحتها مترين مربعين	100.00 درهم للمتر مربع 100.00 درهم عن كل واحدة
24	* استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية بحواجز الأواراش - Palissades - من طرف صاحب المشروع ولنفس المشروع . * استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية بحواجز الأواراش - Palissades -الحاملة لإشهار منتجات أو علامات ذات طابع تجاري ترويжи . * استغلال الملك الجماعي بواسطة لوحات اشهارية خاصة بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية والعقارات الفردية . * استغلال الملك الجماعي العام مؤقتا لوحات تشوييرية اشهارية ، ملصقات أو إعلانات اشهارية : على أن لا تتعدي مساحتها ثلاثة أمتار مربعة.	100.00 درهم للمتر المربع 200.00 درهم للمتر المربع 200.00 درهم للمتر المربع 1000.00 درهم للوحدة

تعديل و دمج الفصل 29 في الفصل 28: الرسم الفروض على شغل الملك الجماعي العام فوق أملاك الخواص بمنقولات و ملصقات

25	شغل الأملك الجماعية العامة بواسطة اللوحات الاصغرية بالواجهات الحائطية أو فوق الأسطح عن كل ربع سنة	ثابتة المشيد - أقل من 20م ² : 2 000.00 درهم - أكثر من 20م ² : 3 000.00 درهم <u>متحركة المشيد أو بواسطة الشاشات الضوئية:</u> - أقل من 20م ² : 3 000.00 درهم - أكثر من 20م ² : 4 000.00 درهم
----	---	---

100.00 درهم للمتر المربع	الإشهار بواسطة تبليس - habillage - الأكشاك أو الأروقة الصحية أو ما شاكلها عن كل ربع سنة	26
500.00 درهم للمتر الطولي او جزء منه	شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً بواسطة نصب ألواح تعريفية مشتركة totems collectifs أمام العمارت او الاقامات.	27
300.00 درهم للوحدة	استغلال الملك الجماعي العام بالنصب الإشهاري TOTEM	28
300.00 درهم لكل لافتة	شغل الملك الجماعي بواسطة لافتات	29
200.00 درهم للمتر المربع او جزء من المتر عن كل ربع سنة	شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً بواسطة اعلانات او رسوم على الواجهات الحائطية او خلف الواجهات الزجاجية. (وكالات عقارية او وكالات الاسفار وصرف العملات والبنك ... او ما شاكلها). -	30
200.00 درهم للمتر المربع او جزء من المتر عن كل ربع سنة	شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً بواسطة لوحات عرض اثمان الخدمات أو الوجبات MENU	31
30 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة	الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بغرض عرض السلع والبضائع -	32
شغل الملك الجماعي العام من طرف متعهدي الشبكة العامة للمواصلات لإقامة المحطات الراديو كهربائية (ابراج و هوائيات الاتصالات والتجهيزات المرتبطة) يخضع متعهدو الشبكات العامة للمواصلات، المرخص لهم طبقاً لأحكام القانون 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات، عند شغليهم للملك الجماعي العمومي للأسعار التالية عن كل ربع سنة		
السعر المحدد عن كل ربع سنة	نوع الاحتلال	
1.50 درهم عن كل متر خطى	في حالة استعمال سطح الأرض او باطن الأرض من اجل تمرير خطوط الاتصالات والمنشآت المرتبطة بها	33
25.00 درهم عن كل متر مربع	على مستوى سطح الأرض بالنسبة لعمل بربط خطوط الاتصالات	
100.00 درهم عن كل متر مربع	على مستوى الأرض بالنسبة للدوايب المعدة لايواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين و هوائيات الربط والمخادع الهاتفية	
5000.00 درهم عن كل موقع لأجل إقامة المحطات الراديو كهربائية (ابراج و هوائيات الاتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها	لأجل إقامة المحطات الراديو كهربائية (ابراج و هوائيات الاتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها	

الباب الثاني

الفصل التاسع والعشرون 29: الحقوق الأخرى المقبوضة مقابل الخدمات المؤداة ومنتج الاستغلال ذات الطابع الفلاحي أو التجاري والمصالح المشابهة المسيرة بصفة مباشرة.

تحدد أسعار الحقوق الأخرى المرتبطة عن الخدمات المؤداة عن الاستغلال المذكور أعلاه كما يلي:

الفصل الثلاثون 30 : استرجاع صوارئ التطهير

إن عمليات التطهير التي يقوم بها المكتب الجماعي لحفظ الصحة تستوجب أداء واجب يقدر بـ 30.00 درهم عن كل متر مكعب يحدد مبلغ تطهير المحلات والبضائع والأمتنة والسيارات والعربات كما يلي: -

1- تطهير السيارات:

- طاكسي كبير أو صغير 12.00 درهم عن كل عملية
- الحافلات أقل من 15 مقعدا 20.00 درهم عن كل عملية
- الحافلات أكثر من 15 مقعدا 30.00 درهم عن كل عملية
- العربات اليدوية 5.00 درهم عن كل عملية



2- أشياء أخرى :

- الخرق البالية والأفرشة والملابس 30.00 درهم عن كل عملية
 - الأدوات: 30.00 درهم عن كل عملية
- 3- حماية الحشرات :
- الأمكنة ومحلات السكن للمتر المربع 1.00 درهم للمتر المربع.
 - السيارات الخصوصية للواحدة 20.00 درهم -
 - سيارات الأجرة للواحدة 15.00 درهم -
 - الحافلات 30.00 درهم -
 - قاعة العرض والسينما 200.00 درهم -

4- محاربة الفرائس:

- المؤسسات الصناعية والتجارية ومحلات السكن : 2.00 درهم للمتر المربع .

تقام عمليات تطهير المحلات المفتوحة للعموم وكذا السيارات المعدة للنقل العام للمسافرين مرة كل شهر على الأقل.

الفصل الواحد والثلاثون 31: - رسم نقل الأموات-

إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب اداء الرسم التالي:

داخل المدار الحضري عن كل جثة 50 درهما

خارج المدار الحضري عن كل جثة (للكيلو متر) 5 دراهم

تؤدي الرسوم المشار إليها أعلاه مسبقا إلى صندوق القابض وقت التصريح بألوفة .

الفصل الثاني و الثلاثون 32: رسوم رفع نفايات الحدائق و بقايا المواد الصناعية ومواد البناء

المتروكة على الأماكن العمومية

1- إن إزالة نفايات البستين ورفع بقايا المواد الصناعية والأنقاض المهجورة في أماكن العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعينين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

أ- بطلب من المعينين بالأمر:

عن كل حمولة شاحنة: 200 درهما

عن كل متر مكعب 100 درهما -

أدنى ما يستخلص 200 درهما

ب- بصفة تلقائية عندما يصبح تدخل الجماعة ضروريا:

عن كل حمولة 300 درهم \

عن كل متر مكعب 200 درهم \

أدنى ما يستخلص 300 درهم \

كما تستوجب عمليات إزالة المลصقات الموضوعة في أماكن غير مرخص لها من طرف السلطة المحلية أداء رسم قدره:

يدويا: 100 درهم

استعمال الآلات 250 درهم

2- واجب تفريغ النفايات الصناعية بالمطرح العمومي

إن تفريغ النفايات بالمطرح العمومي يستوجب أداء واجب قدره: 200 درهم عن كل طن.

الفصل الثالث والثلاثون 33 : منتج محطات وقوف الدراجات والسيارات

يحدد منتج محطات وقوف الدراجات والسيارات بالجامعة الحضرية لأيت ملول بواسطة السمسرة العمومية أو عن طريق طلب عروض التي تجرها الجامعة .

ويحدد الواجب المؤدى عنه وقوف وحراسة الدراجات والسيارات كما يلي :

- يؤدى عن كل دراجة عادية 0.50 درهم
- يؤدى عن كل دراجة نارية 1.00 درهم
- يؤدى عن كل عربة 1.50 درهم
- يؤدى عن كل سيارة 2.00 درهم
- عن كل شاحنة 3.00 درهم

الفصل الرابع والثلاثون 34 : ترقيم العقارات

يؤدى عن عمليات ترقيم المنازل واجب يحدد كما يلي :

- ترقيم بواسطة الألواح المعدنية أو الخزفية عن كل منزل 50 درهما
- ترقيم بواسطة الكتابة العادية عن كل منزل 40 درهما

الفصل الخامس والثلاثون 35 : منتج الموازين

- البقر والإبل والخيول والبغال عن كل رأس 10 دراهم
- الغنم والماعز عن كل رأس 1 درهم
- الحبوب والخضر والمواد الأخرى عن كل قنطار أو جزء منه 0.10 درهم
- السيارات والعربات لكل طن أو جزء منه 5 دراهم
- الوزن في قاعات البيع عن كل قنطار أو جزء منه 0.60 درهم

الفصل السادس والثلاثون 36 : منتج المسرح الجماعي وقاعات العروض

يؤدى عن استغلال المسرح الجماعي وقاعات العروض من طرف منظمي السهرات والمهرجانات الفنية والعروض المسرحية

والتنظيمات المختلفة الواجبات التالية :

الفضاء	مدآدخل العرض	الواجب أداء
المسرح الجماعي وقاعات العروض	التي تقل عن 1000 درهم في العرض	200 درهم للعرض
	محصورة بين 1000 الى 5000 درهم	200 درهم زائد نسبة 10 في المائة من مدآدخل العرض
	تفوق 5000 درهم	500 درهم زائد نسبة 10 في المائة من مدآدخل العرض

بالنسبة للمؤسسات التعليمية الحرة يجب أداء 1000 درهم عن كل نشاط .

تؤدي العروض المهرجانات الفنية والمسرحية والسينمائية الغير التجارية مبلغ 100,00 (مائة) درهم عن كل عرض .

الفصل السابع والثلاثون 37 : * استعمال المراحيض العمومية *

يستوجب استعمال المراحيض العمومية من طرف العموم أداء مبلغ درهم واحد .

الفصل الثامن والثلاثون 38 : كراء أدوات الحفلات

توضع لوازم الحفلات رهن إشارة الأشخاص الراغبين في إقامة حفلات أو أعراس وذلك بعد الحصول رخصة من طرف المصالح البلدية ويستخلص عن كراء المعدات واجبات محددة كما يلي :

المعدات	ثمن الكراء لليوم
- منصات للمتر المربع	10 دراهم
- كراسى للواحد	3 دراهم
- الرايات للواحدة	1 درهم
- سلك المصابيح للمتر الطولي (كيرلاند)	1 درهم
- اللافتات للمتر الطولي	3 دراهم
- الصورة للواحدة	10 دراهم
- أسلاك الكهرباء للمتر الطولي	1 درهم
- مصابيح كهربائية (بروجيكتور)	50 درهم
- حواجز للمتر الطولي	10 دراهم
- الأغطية (باش) للمتر المربع	10 دراهم
- أعمدة للواحدة	2 دراهم
- خيمة قائدية	75 دراهم
- مكبر الصوت العادي للواحدة	20 درهم
- مصابيح كهربائية عادية أو ملونة للواحدة	0.50 درهم

إن صاحب الحفل مسؤول عن كل إتلاف أو كسر قد يلحق المعدات وهو ملزم بتعويض كل الخسائر الجاربة بالسوق وتسليم المعدات من طرف رئيس المستودع البلدي بعد الاطلاع على توصيل أداء الواجبات وإمضاء تعهد من طرف المعني بالأمر.

الفصل التاسع والثلاثون 39 : بيع تصاميم و المطبوعات وملفات المزايدة

تابع تصاميم المدينة والمطبوعات وال Shawahid الجماعية للأشخاص الراغبين في ذلك حسب الواجبات التالية:

- تصميم المدينة ذو مقياس 1/5000 100 درهم
- تصميم المدينة ذو مقياس 1/2000 50 درهم
- تسلیم نسخة مطابقة لتصاميم البناء 50 درهم
- التصاميم المختلفة للمتر المربع او جزء منه 35 درهم
- تسلیم نسخة من الرخص و مختلفة الوثائق الادارية من مكتب الارشيف التابع للجامعة 50 درهم
- المطبوعات الخاصة برخص شغل الملك الجماعي العام لأغراض تجارية صناعية او مهنية للواحدة 100 درهم
- المطبوعات الخاصة برخص الملك شغل الملك الجماعي العام بواسطة منقولات وعقارات للواحدة 100 درهم
- المطبوعات الخاصة برخص السكن وشواهد المطابقة وال Shawahid الادارية لواحدة 100.00 درهم
- المطبوعات الخاصة برخص حفر الطريق للواحدة 100.00 درهم
- رخص الربط بالتيار الكهربائي و الماء الصالح للشرب 100.00 درهم
- المطبوعات الخاصة برخص مزاولة انشطة تجارية او صناعية او مهنية للواحدة 100.00 درهم



- المطبوعات الخاصة بالشواهد الجبائية للواحدة 100 درهم
- المطبوعات الخاصة بشهادة البحث الصحي للواحدة 100 درهم <
- البطاقة الصحية 50 درهم
- لائحة الأسعار للواحدة 10 درهم
- محاضرات اجتماع الدورات لكل نسخة 20 درهم
- وكلما زادت صفحات المحضر على اربعين صفحة تضاف قيمة 0.50 لكل صفحة.

الفصل الأربعون 40 : * مدخل الخزانة الجماعية*

يستوجب الانخراط في الخزانة الجماعية أداء الرسم السنوي التالي:

- بالنسبة للتلاميذ والطلبة 10.00 دراهم.
- بالنسبة للموظفين والزوار العابرين 50.00 درهم .

إن البطاقة المتعلقة بالانخراط تخول لصاحبها فقط حق الاستفادة من الخزانة المبينة فيها ويعتبر عضو متبرعا كل من ساهم بمبلغ سنوي يساوي أو يفوق 1000 درهم وتخول هذه الصفة لكل من تبع بمؤلفات تساوي أو تفوق قيمتها المبلغ المذكور أعلاه.

تنمنع في جميع الخزانات الجماعية استعارة الكتب.

الفصل الواحد والأربعون 41: محصل الملاعب الرياضية

- يستوجب عند استعمال الملاعب الرياضية التابعة للجامعة أثناء القيام بالتظاهرات الرياضية والثقافية أو الحفلات أداء الواجبات التالية:
- بالنسبة للمؤسسات الأخرى والعموم.

الملعب	السعر المقترن
ملعب العشب الاصطناعي لكرة القدم المصغرة	100 درهم لكل ساعة
ملعب العشب الاصطناعي الكبير	500 درهم للمباراة
الملعب الكبير للعشب الطبيعي	5000 درهم للمباراة

- يستوجب عند استعمال الملاعب الرياضية التابعة لجامعة أيت ملول أثناء القيام بالتظاهرات الثقافية أو حفلات فنية : أداء واجب 1000,00 درهم عن كل عرض.
- تؤدي الأندية والفرق الرياضية المنضوية تحت لواء الجامعة الملكية المغربية لمختلف أنواع الرياضات واجب سنوي يقدر ب 1000,00 (الف) درهم مقابل استعمال الملاعب الرياضية التابعة لجامعة أيت ملول حسب البرامح المحددة.

- تؤدي الجمعيات التابعة للنفوذ الترابي لأيت ملول واجب 50,00 (خمسون) درهما عن كل مباراة عند استغلالها للملاعب الرياضية للقرب التابعة للجامعة حسب المتاح من البنية التحتية .

الفصل الثاني والأربعون 42 : صوائر الأبحاث عن المنافع والمضار

يستوجب فتح السجلات للبحث عن المنافع والمضار أداء واجب قدره 160 درهم عن كل عملية لتغطية صوائر أبحاث المنافع والمضار طبقا لمقتضيات الظهير الشريف المؤرخ في 03 شوال 1332 (25 غشت 1914) المحدث للمؤسسات المضرة والمزعجة والخطيرة و القرار الوزاري الصادر في 22 جمادى الثانية 1352 (13 أكتوبر 1933) المصنف لتلك المؤسسات.

ولا يمكن لأرباب هذه المؤسسات استرجاع هذه الإتاوة في حالة التخلص عن فتح المؤسسة أو عدم الترخيص لوجود مانع قانوني.

الفصل الثالث والأربعون 43 : نسبة الجماعة من البيوعات العمومية

تقبض نسبة 10 في المائة من البيوعات العمومية للأشياء والعتاد والأدوات والفواكه والمحصولان والبهائم المحجوزة التي لم يتم استرجاعها من المحجوز البلدي خلال الأجل القانوني.

الفصل الرابع والأربعون 44 : الإنذارات المرسمة

إن المبلغ الواجب أداؤه مقابل الإنذارات المسعرة هو: 100 درهم عن كل مخالفة طبقاً لمقتضيات القانون رقم: 88 الصادر في الجريدة الرسمية 4184 بتاريخ 16 يناير 1993.

ويدفع هذا المبلغ لصندوق القابض الجماعي خلال 5 أيام.

الفصل الخامس والأربعون 45 : استرجاع صوائر بناء قنوات الماء الصالح للشرب

يتحمل أرباب العقارات المجاورة للطرق العامة جميع مصاريف بناء قنوات الماء الصالح للشرب وذلك وفق القواعد المنصوص عليها في الفصل 79 من القانون 30/89 المتعلقة بجبايات الجماعات المحلية وهيئتها.

الفصل السادس والأربعون 46 * استرجاع صوائر ربط الأماكن بشبكة الماء الصالح للشرب *

يتحمل المستفيد من عمليةربط بشبكة الماء الصالح للشرب جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

الفصل السابع والأربعون 47 : استرجاع صوائر ربط الأماكن بشبكة الواد الحار

يتحمل المستفيد من عمليةربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

الفصل الثامن والأربعون 48 : مدخل مصلحة التطهير والإفراج

تحدد واجبات التطهير والإفراج وتنظيف القنوات من طرف مصلحة النظافة الجماعية كما يلي:

- عن كل متر مكعب 30.00 درهم.
- أدنى ما يستخلص 50.00 درهم .

الفصل التاسع والأربعون 49 : مدخل المعهد الجماعي للموسيقي

- يستوجب الانخراط في المعهد الموسيقي أداء واجب سنوي محدد كما يلي :
- التلاميد والطلبة : 150 درهم .
- باقي العموم : 250 درهم

الفصل الخمسون 50 : التعويض عن الأضرار التي تتعرض لها الأشجار والأعمدة الكهربائية التابعة للملك الجماعي العام

الأشجار

طبيعة الإتلاف	السعر	النوع
كلي	1000.00 درهم	أشجار عمرها أقل أو تساوي 5 سنوات
جزئي	600.00 درهم	
كلي	5000.00 درهم	أشجار عمرها أكثر من 5 سنوات
جزئي	2500.00 درهم	
كلي	2000.00 درهم	جميع أنواع النخيل طولها أصغر أو تساوي 03 أمتار
جزئي	1000.00 درهم	
كلي	5000.00 درهم	جميع أنواع النخيل طولها أكبر من 03 أمتار
جزئي	2500.00 درهم	

السعر المقترن	العمود
6000.00	عمود كهربائي حديدي 12 م + مصباح كهربائي
11000.00	عمود كهربائي حديدي للتررين 11 م
3000.00	عمود كهربائي حديدي 10 م
3000.00	عمود كهربائي حديدي 08 م
2500.00	عمود كهربائي حديدي 06 م
1500.00	عمود كهربائي إسموني مسلح من فئة B 9m 300 dan
1700.00	عمود كهربائي إسموني مسلح من فئة B 9m 500 dan
2000.00	عمود كهربائي إسموني مسلح من فئة B 9m 700 dan
2700.00	مصباح كهربائي من نوع تزييني LED 60
1800.00	مصباح كهربائي من نوع LED 70W
2000.00	مصباح كهربائي من نوع LED 90W
2300.00	مصباح كهربائي من نوع LED 100W
2400.00	مصباح كهربائي من نوع LED 150W
3500.00	مصباح كهربائي من نوع LED 150W نقطاط ضوئية (pointe lumineuse)
1200.00	مصاريف توقيف الأشغال المرتبطة بصيانة الأعمدة الكهربائية
10000.00	عمود الإشارة الضوئية الثلاثية من فئة 3x300 mm polycarbonate à LED
4 300.00	عمود الإشارة الضوئية الثلاثية من فئة 3x200 mm polycarbonate à LED
3 600.00	عمود الإشارة الضوئية الثلاثية من فئة 3x200 mm polycarbonate à LED

الباب الثالث

الفصل الواحد والخمسون 51 :

- تلغى جميع المقتضيات السابقة المخالفة لهذا القرار ابتداء من دخوله حيز التنفيذ.

الفصل الثاني والخمسون 52 :

- يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار إلى كل من القابض وشسيع المداخليل والمصالح التقنية والإدارية الجماعية وذلك كل في دائرة اختصاصه.

- يجب تضمين مقتضيات هذا القرار بعد التأشير عليه، بكل من منظومة رخص "Rokhas.ma" ومنظومة التدبير المندمج للمداخليل "GIR.CT".

٢٠٢٢ دجنبر ١٦

أيت ملول في:

رئيس المجلس الجماعي لأيت ملول



أشعر عليه بتاريخ: ٢٣ يناير ٢٠٢٣

عامل عمالة انزكان ايت ملول



يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ: ٢٣ يناير ٢٠٢٣

رئيس المجلس الجماعي لأيت ملول

